

الوصية الشرعية

إعداد وترتيب

محمد حسن يوسف

حقوق الطبع محفوظة لكل مسلم

هذا الكتيب من أراد أن يطبعه فليطبعه دون إذن،
وليترك الله فيه

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله تعالى فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

وبعد:

فهذه كلمة موجزة عن الوصية، نتناول فيها مشروعيتها من الكتاب والسنة، ثم نعرض لنموذج للوصية الشرعية التي يوصى كل مسلم بأن يكتب مثلها:

أولاً: مشروعيتها:

قال تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ * فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ

الوصية الشرعية

عَلَيْمٍ * فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا^١ أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ [البقرة: ١٨٠-١٨٢] .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ (يُرِيدُ أَنْ) يُوصِي فِيهِ يَبِيْتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ " .^٢ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي .

قال ابن حجر العسقلاني: وتقدير الآية: كتب عليكم الوصية وقت حضور الموت ... ودل قوله: ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾ بعد الاتفاق على أن المراد به المال، على أن من لم يترك مالا لا تشرع له الوصية بالمال ... والثابت عن الزهري أنه قال: جعل الله

^١ جنفا: ميلا، ومتجانف: مائل.

^٢ صحيح. والنص في صحيح البخاري (٢٧٣٨)، أما الزيادة بين القوسين ففي صحيح مسلم (١/١٦٢٧) وكذلك الزيادة بعد نص الحديث (٤/١٦٢٧). والحديث رواه أيضا الترمذي، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٩٧٤) و(٢١١٨)، وأبو داود، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٨٦٢)، والنسائي، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٣٦١٧) و(٣٦١٨) و(٣٦٢٠) و(٣٦٢١)، وابن ماجه، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢٧٤٩) و(٢٧٥٢). وانظر جامع الأصول (٩٢٤٥).

الوصية فيما قل أو أكثر ... وقد تكون الوصية لغير المال، كأن يعين من ينظر في مصالح ولده أو يعهد إليهم بما يفعلونه من بعده من مصالح دينهم ودنياهم، وهذا لا يدفع أحد نديبته^١.

قال النووي: قوله صلى الله عليه وسلم: " ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده "، وفي رواية: " ثلاث ليال "، فيه: الحث على الوصية. وقد أجمع المسلمون على الأمر بها، لكن ... مذهب الجماهير أنها مندوبة لا واجبة. فليس في الحديث تصريح بإيجابها. لكن إن كان على الإنسان دين أو حق أو عنده وديعة ونحوها لزمه الإيضاء بذلك. قال الشافعي رحمه الله: معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده. ويستحب تعجيلها، وأن يكتبها في صحته، ويشهد عليه فيها، ويكتب فيها ما يحتاج إليه، فإن تجدد له أمر يحتاج إلى الوصية به ألحقه بها. قالوا: ولا يكلف أن يكتب كل يوم محقرات المعاملات وجزئيات الأمور المتكررة.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم " ووصيته مكتوبة عنده " فمعناه: مكتوبة، وقد أشهد عليه بها لا أنه يقتصر على الكتابة، بل

^١ فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ٤٢٠/٥.

لا يعمل بها ولا تنفع إلا إذا كان أشهد عليه بها، هذا ... مذهب الجمهور. وقال البعض: يكفي الكتاب من غير إشهاد؛ لظاهر الحديث. والله أعلم.^١

وقال المباركفوري: والمعنى لا ينبغي له أن يمضي عليه زمان وإن كان قليلا في حال من الأحوال إلا أن يبيت بهذه الحال، وهي أن يكون وصيته مكتوبة عنده، لأنه لا يدري متى يدركه الموت.^٢

وقال شمس الحق آبادي: واختلاف الروايات في قوله: " يبيت ليلة أو ليلتين "، وفي رواية: " ثلاث ليال "، دال على أنه للتقريب لا للتحديد. وذهب البعض إلى وجوب الوصية لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها، لأنه عليه السلام جعلها حقا للمسلم لا عليه، ولو وجبت لكان عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ. وقيل هذا في الوصية المتبرع بها، وأما الوصية بأداء الدين ورد الأمانات فواجبة عليه.^٣

^١ صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٥/٦-٨٦.
^٢ تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى: ٤٠٩/٣.
^٣ عون المعبود شرح سنن أبي داود: ٢٧٨/٥.

ثانياً: نصها:

مما سبق، فقد استدل البعض على استحباب ترك وصية شرعية تجمع أهم ما يتعلق بأحكام الميت من وقت الاحتضار وحتى الدفن والعزاء، وتكون مستمدة من أحكام كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. وذلك للتحذير مما يتعلق بالجناز من البدع والمحدثات التي فشّت وعمت في زماننا هذا.

ومن هنا فمن الممكن أن تأخذ الوصية أية صيغة تحاول جمع أكبر عدد من الأحكام المتعلقة بهذا الموضوع. والصيغة المختارة هنا هي ما يلي:

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما شهد به فلان بن فلان (يكتب اسمه:

(_____)

يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور. على ذلك يحيا، وعليه يموت، وعليه يبعث إن شاء الله.

وأوصي من تركت من أهلي بأن يتقوا الله عز وجل، وأن يصلحوا ذات بينهم ويطيعوا الله ورسوله إن كانوا مؤمنين، وألا تغرهم الحياة الدنيا ولا يغرهم بالله الغرور.

وأوصيهم بما أوصى به إبراهيم بنيه ويعقوب: ﴿ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٢] .

وأوصيهم:

١. بأن يحضرنى قرب الوفاة بعض الصالحين ليذكرني بحسن الظن بربي وبرجاء رحمته وليقنني كلمة التوحيد.

٢. أن إذا مت بتغميض عينيّ وبربط لحيّتي برأسي وبخلع ملابسي عني وتغطيتي بثوب غير الذي مت فيه. ولا بأس بتقبيلي ممن كان يجوز له ذلك في حياتي. وبأن لا أسمع رنة^١ في البيت وأن يمنع رفع الصوت بالنياحة والندب ولطم الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية وحلق الشعر، وأنا برئ من كل ذلك. ويباح لهم البكاء الذي لا يصاحبه صوت.
٣. ويجب على من بلغه خبر وفاتي أن يتجمل بالصبر والرضا بالقدر وأن يسترجع^٢.
٤. وبأن من جلس عندي يجب أن يذكر الله وأن يدعو بخير فإن الملائكة تؤمن على الدعاء أو الصراخ^٣.

^١ الصراخ الشديد أو الصوت الحزين عند البكاء.
^٢ أي يقول: (إنا لله وإنا إليه راجعون). ويزيد على ذلك بالقول: "اللهم أجرني في مصيبتني واخلف لي خيرا منها".
^٣ تؤمن الملائكة على الدعاء، مثل القول: "اللهم ارحمه، اللهم اغفر له، اللهم ثبته عند السؤال، اللهم اجعل كتابه في عليين، اللهم لا تحرمنا أجره، اللهم لا تفتننا بعده، اللهم اغفر لنا وله"، فتقول الملائكة: "آمين".
 أما إذا قال أهل البيت: "يا دي المصيبة" فتزد الملائكة: "مصيبة دائمة إن شاء الله"، وإذا قالوا: "يا دي الحزن اللي دخل البيت" فتزد الملائكة: "حزن دائم إن شاء الله"، وإذا قالوا: "يا خراب البيت" فتزد الملائكة: "خراب دائم إن شاء الله!!"

٥. وبألا ينعوني نعيًا منهيا عنه. ويستحب ممن يخبر بموتي طلب الاستغفار لي ممن يخبرهم بذلك.
٦. بسرعة التجهيز والدفن إلا لضرورة شرعية وأن يغسلني فلان وفلان (يحدد _____)، ولا يكثر الحاضرون على الغسل إلا من كانت له ضرورة. وعلى من يغسلني أن يضع يده في خرقة وهو يقوم بعمله.
٧. وبتكفيني في ثلاثة أثواب^١ بيضاء بعد تبخيرها. وينبغي أن يكون الكفن طائلا سابغا يستر جميع البدن. ويحرم تكفيني بثوب من الحرير أو ثوب مرتفع الثمن.
٨. وبأن يمنع خروج النساء إلى المقابر مطلقا سواء عند الجنازة أو الجمع أو المواسم أو الأعياد^٢.
٩. وبالسكوت عند تشييع الجنازة والتفكر في الموت وما بعده. وبالإسراع بالجنازة سيرا دون الهرولة.
١٠. وأنا برئ من الذبح عند النعش أو عند القبر.

^١ والمرأة في ذلك كالرجل، إذ لا دليل على التفرقة.
^٢ للألباني رأي مخالف في ذلك أثبتته في كتابه " أحكام الجنائز وبعدها"، حيث ذكر استحباب زيارة القبور للنساء مثلها في ذلك مثل الرجال، بشرط عدم الإكثار من زيارتها والتردد عليها - فليراجع.

- ١١ . وبعدم الذكر حول جثمانني قبل الدفن، فهو من الجهل وبدعة في الدين.
- ١٢ . ثم إذا دفنتموني فليُنزل معي في القبر فلان وفلان (يحدد _____)، ولتدخلوني القبر من مؤخره، ولتوجهوني إلى القبلة، ولترفعوا تحت رأسي، ولتضعوني على جنبي الأيمن، ثم تقولون: " باسم الله وعلى ملة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ". ولتحثوا بعد ذلك على جسدي التراب ثلاث حثوات^١ باليدين جميعا بعد الفراغ من سد اللحد.
- ١٣ . ولا يتم تلقيني شيئا من التلقين الشائع هذه الأيام، بل ليدعو الله لي الحاضرون بالاستغفار وبالتثبيت عند السؤال.
- ١٤ . ثم لتمكثوا " حول قبري " ساعة " قدر ما تنحر جزور^٢ ويقسم لحمها، حتى استأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي ".^٣

^١ واستحباب البعض أن يقول في الحثية الأولى: " منها خلقناكم "، وفي الثانية: " وفيها نعيدكم "، وفي الثالثة: " ومنها نخرجكم تارة أخرى " فلا أصل له في شيء.

^٢ صغير الإبل.

^٣ الكلام بين الأقواس الصغيرة جزء من حديث طويل عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، والحديث مذكور بتمامه في صحيح مسلم، (١٢١) (١٩٢).

١٥. وبأن يمنع ما جرت به العادة من الإتيان بمن يقرأ القرآن أيام المأتم أو كل ليلة جمعة أو الأربعاء أو الذكرى السنوية. وكذلك بعدم الاجتماع للتعزية في المنزل أو مكان مخصص لذلك، أو إقامة سرادق لذلك، فإن هذا من النياحة، وهي حرام.
١٦. ويمنع الأهل من صنع طعام يجمعون عليه الناس.
١٧. ويترك ما يقع من تأجير جماعة لعمل عتاقة^١ أو سبحة.
١٨. وبعدم تقليد النصارى بوضع الزهور^٢ على قبري.
١٩. وبعدم اتخاذ قبري عيداً، يقصد في أوقات معينة ومواسم معروفة. ويشرع زيارة قبري للتعاطف به، وبشرط ألا يقال أو يُفعل ما يغضب الله. وعلى الزائر أن يسلم على أهل القبور والدعاء لهم. أما قراءة القرآن عند القبر، فلا يعرف فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن صحابته الكرام رضوان الله عليهم جميعاً.

^١ العتاقة: أن يجتهد المرء في قراءة الصمدية ألف مرة، أو يستأجر من يقرأها له، لكي يُعتق من النار.

^٢ وخصوصاً الخوص والريحان، حيث يعد وضعها من البدع والمنكرات التي لا أصل لها في الدين ولا سند لها من الكتاب والسنة.

٢٠. وبأن يبدأ بقضاء ما عليّ من الدين، ولو أتى على مالي جميعه؛ ويتقسيم جميع أمواله وفقاً لنص الشريعة الإسلامية.
٢١. وبالجملة فأني أبرأ إلى الله عز وجل من كل فعل أو قول يخالف الشرع الشريف.

ومن أهمل في تنفيذ هذه الوصية أو بدلها أو خالف الشرع في شيء يذكر أو لم يذكر فعليه وزره، إلا ما كان أمراً شرعياً لم أعلمه ولم أكتبه في وصيتي هذه، ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأْتَمَّا إِيْمَهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٨١].

والله على ما أقول شهيد

الموصي بما فيه

من دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنازة

١- اللَّهُمَّ (إِنَّهُ) عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ، كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ. اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْ سَيِّئَاتِهِ. اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَقْتَبْنَا بَعْدَهُ.^١

٢- اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالبَرْدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ. وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ. وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِزَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ.^٢

^١ إسناده صحيح. أخرجه مالك في الموطأ (٥٣٣) عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة. وانظر جامع الأصول (٤٣١٢).
^٢ صحيح. أخرجه مسلم (٨٥/٩٦٣) و(٨٦/٩٦٣) عن عوف بن مالك الأشجعي، والترمذي (١٠٢٥) والنسائي (١٩٨٢) و(١٩٨٣)، وابن ماجه (١٥٢٢). وانظر جامع الأصول (٤٣١٣).

٣- اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْتَانَا. اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا، فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ. وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا، فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ. اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ.^١

٤- اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ بِنَ فُلَانَ فِي ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوَارِكَ، فَقِهِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَقِّ، فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.^٢

^١ صحيح. أخرجه أبو داود (٣٢٠١) عن أبي هريرة، وابن ماجه (١٥٢٠). وانظر جامع الأصول (٤٣١٦).
^٢ صحيح. أخرجه أبو داود (٣٢٠٢) عن واثلة بن الأسقع، وابن ماجه (١٥٢١). وانظر جامع الأصول (٤٣١٤).

المراجع

- ١- محمد ناصر الدين الألباني، أحكام الجنائز وبدعها.
- ٢- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري.
- ٣- محيي الدين بن شرف النووي، صحيح مسلم بشرح النووي.
- ٤- مجد الدين ابن الأثير الجزري، جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم.
- ٥- محمد أحمد عبد السلام الشقيري، السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات.
- ٦- وحيد عبد السلام بالي، رسالة بعنوان "كلمات على فراش الموت".
- ٧- محمد على ربحان، رسالة بعنوان "مختصر الوصية الشرعية".
- ٨- عمر عبد الكافي، محاضرة بعنوان "فضل الروح وماذا في القبور".
- ٩- عمر عبد الكافي، محاضرة بعنوان "ماذا بعد الموت".